

# الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية

نشرة نصف شهرية  
تصدر يومي 15 و 30  
من كل شهر

العدد 902

السنة 38

15 مايو 1997

## المحتوى

1 \_ قوانين وأوامر قانونية

2 \_ مراسيم، مقررات، قرارات

### رئاسة الجمهورية

نصوص تنظيمية

مرسوم رقم : 049 - 97 صادر بتاريخ 04 مايو 1997 يتضمن افتتاح الدورة الثانية العادية للبرلمان لسنة 1996 - 1997. 265  
وزارة الشؤون الخارجية و التعاون

نصوص تنظيمية

مرسوم رقم : 048 - 97 صادر بتاريخ 20 إبريل 1997 يقضي بإقفال سفارة الجمهورية الإسلامية الموريتانية بزاير. 265  
وزارة الدفاع الوطني

نصوص مختلفة

مرسوم رقم : 040 - 97 صادر بتاريخ 12 مارس 1997 يقضي بترقية طلبة ضباط إلى رتبة ملازم عامل من الجيش الوطني. 265

### وزارة العدل

نصوص مختلفة

مرسوم رقم : 050 - 97 صادر بتاريخ 05 مايو 1997 يقضي بمنح الجنسية الموريتانية عن طريق التجنس للسيد / كامل إبراهيم عيد بي 265.

### وزارة الداخلية و البريد و المواصلات

نصوص مختلفة

مقرر رقم : 0133 صادر بتاريخ 05 إبريل 1997 يقضي بمنح صفة الضبطية القضائية لمفتش شرطة. 266  
مقرر رقم : 0142 صادر بتاريخ 08 إبريل 1997 يقضي بتسوية الوضعية الإدارية لموظفة

## وزارة التجارة و الصناعة التقليدية و السياحة

نصوص مختلفة

قرار رقم : 0211 صادر بتاريخ 31 مارس 1997 يقضي بتحديد الاعتماد المخصص لمشاركة موريتانيا في المعارض التجارية الدولية لسنة 1997.

## وزارة التنمية الريفية و البيئة

نصوص مختلفة

مقرر رقم : 0039 صادر بتاريخ 18 فبراير 1997 يقضي باعتماد تعاونية زراعية تدعى / النعمة / اوجفت / آدرار.

## وزارة التهذيب الوطني

نصوص تنظيمية

مقرر رقم : 0232 صادر بتاريخ 28 إبريل 1997 ينشئ شهادة مكافأة التعليم المهني " الحرفية الريفية "

مقرر رقم : 0234 صادر بتاريخ 28 إبريل 1997 ينشئ شهادة مكافأة التعليم المهني " الآليات الزراعية "

## وزارة الوظيفة العمومية و الشغل و الشباب و الرياضة

نصوص مختلفة

مقرر رقم : 0124 صادر بتاريخ 27 مارس 1997 يقضي بتعيين و ترسيم أستاذ للتعليم العالي.

مقرر رقم : 0126 صادر بتاريخ 29 مارس 1997 يقضي بتسوية الوضعية الإدارية لموظف.

قرار رقم : 0128 صادر بتاريخ 30 مارس 1997 يقضي بتعيين و ترسيم مهندس في الاقتصاد الريفي.

مقرر رقم : 0132 صادر بتاريخ 03 إبريل 1997 يقضي بتعيين المستشارين الاستحقاقين و نوابهم لدى محاكم الشغل.

مقرر رقم : 0134 صادر بتاريخ 05 إبريل 1997 يقضي بتصحيح وضعية موظف .

مقرر رقم : 0135 صادر بتاريخ 05 إبريل 1997 يقضي بتعيين و ترسيم دكتور في الطب

مقرر رقم : 0141 صادر بتاريخ 08 إبريل 1997 يقضي بتسوية الوضعية الإدارية لموظف.

وزارة الثقافة و التوجيه الإسلامي

نصوص مختلفة

مقرر رقم : 0125 صادر بتاريخ 27 مارس 1997 يتضمن تعيين رئيس وأعضاء المجلس العلمي بالمعهد الموريتاني للبحث العلمي.

## III - إشعارات

## VI - إعلانات

المادة الأولى : يرقى الطلبة التالية أسمائهم و أرقامهم الاستدلالية إلى رتبة ملازم عامل اعتبارا من 1 أغسطس 1996م.

| الرقم الاستدلالي | الإسم                           |
|------------------|---------------------------------|
| 91443            | سيد أحمد ولد سيد محمود          |
| 91437            | دح ولد محمد المين               |
| 88842            | الشيخ ماء العينين ولد محمد فاضل |
| 93309            | أحمدو بمب ولد يحفظ              |
| 95152            | محمد ولد شيخنا                  |
| 93306            | محمد ولد احمد                   |
| 90791            | سيد ولد الديش                   |
| 92361            | مهدي ولد محمود                  |
| 95124            | محمد محمود ولد اسباعي           |
| 89762            | عيسى ولد الحسن                  |
| 90786            | أحمد ولد سيد احمد               |
| 92417            | وداد ولد احوود                  |
| 89761            | محمد ولد مصطفى                  |
| 91442            | شيخنا ولد أمهادي                |
| 90793            | محمد ولد أحمد محم               |
| 94500            | الشيخ ولد محمد الحافظ           |
| 92362            | محمد ولد اعل                    |
| 89752            | الصابار ولد مزوار               |
| 89755            | سيد عثمان ولد شيخنا             |
| 94499            | أعمر ولد محمد                   |
| 91444            | سيد محمد ولد أحديد              |
| 90787            | ما أعل ولد مختار                |
| 89759            | عالي ولد سيد ولد علوات          |

## رئاسة الجمهورية

نصوص تنظيمية

مرسوم رقم : 049 - 97 صادر بتاريخ 04 مايو 1997 يتضمن

افتتاح الدورة الثانية العادية للبرلمان لسنة 1996 - 1997.

المادة الأولى : تفتح الدورة العادية الثانية للبرلمان لسنة 1996 -

1997 يوم الاثنين 12 مايو 1997 عند الساعة العاشرة.

المادة 2 : ينشر هذا المرسوم طبقا لإجراءات الاستعجال في

الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية.

## وزارة الشؤون الخارجية و التعاون

نصوص تنظيمية

مرسوم رقم : 048 - 97 صادر بتاريخ 20 إبريل 1997 يقضي

بإقفال سفارة الجمهورية الإسلامية الموريتانية بزاير.

المادة الأولى : تم بموجب هذا المرسوم إقفال سفارة الجمهورية

الإسلامية الموريتانية بجمهورية زايير

المادة 2 : تلغى جميع الترتيبات السابقة المغيرة لهذا المرسوم .

المادة 3 : ينشر هذا المرسوم الذي يصبح نافذا ابتداء من فاتح

يناير 1997 في الجريدة الرسمية.

## وزارة الدفاع الوطني

نصوص مختلفة

مرسوم رقم : 040 - 97 صادر بتاريخ 12 مارس 1997 يقضي

بترقية طلبية ضباط إلى رتبة ملازم عامل من الجيش الوطني.

#### نصوص مختلفة

مقرر رقم : 0039 صادر بتاريخ 18 فبراير 1997 يقضي باعتماد  
تعاونية زراعية تدعى / النعمة / أوجفت / أدرار.  
المادة الأولى : تعتمد التعاونية الزراعية المسماة العلاء / النعمة /  
أوجفت / أدرار. طبقا للمادة 36 من الباب السادس من القانون  
رقم 67/171 الصادر بتاريخ 18 يوليو 1967 المعدل والمكمل  
بالقانون رقم 93/15 الصادر بتاريخ 21/يناير/1993 المتضمن  
لقانون السياسي للتعاون.  
المادة 2 : تكلف مصلحة المنظمات المهنية و الاجتماعية بإجراءات  
تسجيل هذه التعاونية لدى كتابة الضبط بمحكمة ولاية أدرار.  
المادة 3 : يكلف الأمين العام لوزارة التنمية الريفية و البيئة بتنفيذ  
هذا المقرر الذي ينشر في الجريدة الرسمية.

### وزارة التهذيب الوطني

#### نصوص تنظيمية

مقرر رقم : 0232 صادر بتاريخ 28 إبريل 1997 ينشئ شهادة  
مكافأة التعليم المهني " الحرفية الحرفية "  
المادة الأولى: تطبيقا للمادة 5 من المقرر المحدد للنظام العام  
لشهادة الكفاءة المهنية تم إنشاء شهادة كفاءة التعليم المهني "  
الحرفية الريفية "  
إن النظام الخاص للامتحانات و التوقيت الأسبوعي و  
برامج التكوين المؤدية إلى منح الشهادة يتم تحديدها طبقا لأحكام  
المواد التالية:  
العنوان الأول : البرامج و التوقيت الأسبوعي.  
المادة 2: إن مواد الدراسة و التوقيت الأسبوعي تم تحديدها كما  
يلي:

| مواد الدراسة                          |              | التوقيت الأسبوعي |               |
|---------------------------------------|--------------|------------------|---------------|
| أولاً: التعليم المهني و<br>التكنولوجي |              | السنة الأولى     | السنة الثانية |
| أ- النجارة و التعدين                  |              |                  |               |
| 1 - الأعمال التطبيقية<br>للتعدين      | 9 ساعات      | 9 ساعات          | 9 ساعات       |
| 2 - التكنولوجي                        | 2 ساعتان     | 2 ساعتان         | 2 ساعتان      |
| ب - نجارة الخشب                       |              |                  |               |
| 1 - الأعمال التطبيقية<br>للخشب        | 9 ساعات      | 9 ساعات          | 9 ساعات       |
| 2 - تكنولوجي الخشب                    | 2 ساعتان     | 2 ساعتان         | 2 ساعتان      |
| ج - التخطيط                           | 4 ساعات      | 4 ساعات          | 4 ساعات       |
| د - الرسم التقني                      | 4 ساعات      | 4 ساعات          | 4 ساعات       |
| ثانيا التعليم العام                   | السنة الأولى | السنة الثانية    |               |
| 1- الرياضيات و العلوم                 | 2 ساعتان     | 2 ساعتان         | 2 ساعتان      |
| 2 - اللغة و التعبير                   | 2 ساعتان     | 2 ساعتان         | 2 ساعتان      |
| 3 -الرياضة البدنية                    | 2 ساعتان     | 2 ساعتان         | 2 ساعتان      |

( يتم تدريس مادة اللغة و التعبير بالعربية إذا كانت لغة التكوين  
الفرنسية و بالفرنسية إذا كانت لغة التكوين العربية.  
المادة 3: إن برنامج الدراسة بالنسبة لمواد الميدان المهني و  
التكنولوجي و برامج الدراسة بالنسبة لمواد الميدان العام قد تم  
تحديدها على الترتيب في الملحق لهذا المقرر.  
العنوان 2: النظام الخاص للامتحانات  
المادة 4: يتم تقييم قدرات المرشحين لشهادة كفاءة التعليم المهني  
" الحرفية الريفية " في الميدانين التاليين:  
أ - التكوين المهني و التكنولوجي  
ب - التكوين العام

|       |                             |
|-------|-----------------------------|
| 91438 | كاب ولد هنون                |
| 89757 | محمد ولد الشيخ              |
| 93307 | المصطفى ولد مولود           |
| 90792 | سيد أحمد ولد صالح           |
| 94501 | الناجي ولد سلم              |
| 90789 | الشيخ بوي ولد بكار          |
| 90790 | أساس ولد سيد أحمد           |
| 91440 | أحمدو يحي ولد الشيخ         |
| 92363 | أحمدو ولد معلوم             |
| 89756 | الخليفة ولد محمد            |
| 91445 | با لامين كوليبالي           |
| 88965 | محمد الأمين ولد محمد صالح   |
| 89763 | عسمان صو                    |
| 91439 | سيد أحمد ولد محمد ولد كركوب |
| 91441 | عبد الله ولد جار            |
| 92364 | محمد عثمان ولد سيد محمد     |
| 89760 | محمد الأمين ولد إدوم        |
| 93308 | محمد ولد الب                |
| 90788 | الحسن ولد الطالب            |

المادة 2: يكلف وزير الدفاع الوطني بتنفيذ هذا المرسوم الذي  
سينشر في الجريدة الرسمية.

### وزارة العدل

#### نصوص مختلفة

مرسوم رقم : 050 - 97 صادر بتاريخ 05 مايو 1997 يقضي  
بمنح الجنسية الموريتانية عن طريق التجنس للسيد / كامل  
إبراهيم عيد بي  
المادة الأولى : تمنح الجنسية الموريتانية عن طريق لتجنس للسيد  
/ كامل إبراهيم عيد بي المولود سنة 1941 في لكنيسي ( لبنان )  
لأبيه إبراهيم و لأمه فاطمة عيد بي - المهنة تاجر، قاطن في  
انواكشوط.  
المادة 2 : ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية للجمهورية  
الإسلامية الموريتانية.

### وزارة الداخلية و البريد و المواصلات

#### نصوص مختلفة

مقرر رقم : 0133 صادر بتاريخ 05 إبريل 1997 يقضي بمنح  
صفة الضبطية القضائية لمفتش شرطة.  
المادة الأولى : تمنح صفة ضابط شرطة قضائية لمفتش الشرطة  
محمد سالم ولد اتوينسي، و ذلك اعتبارا من 22 مارس 1997.  
المادة 2: يسجل هذا المقرر و ينشر في الجريدة الرسمية.

### وزارة التجارة و الصناعة التقليدية و السياحة

#### نصوص مختلفة

قرار رقم : 0211 صادر بتاريخ 31 مارس 1997 يقضي بتحديد  
الإعتماد المخصص لمشاركة موريتانيا في المعارض التجارية  
الدولية لسنة 1997.  
المادة الأولى : يحدد الإعتماد الممنوح لوزارة التجارة و الصناعة  
التقليدية و السياحة و المخصص لمشاركة الجمهورية الإسلامية  
الموريتانية في المعارض التجارية الدولية لسنة 1997 بمبلغ  
مليونين و أربع مائة ألف ( 2.400.000 ).  
المادة 2: يقطع هذا المبلغ من ميزانية الدولة لسنة 1997 الباب  
19 الفصل 2 المادة 10 الفقرة 13 و يحول في حساب رقم :  
118/84 تحت عنوان المشاركة في المعارض الدولية.  
المادة 3: يكلف الأمين العام لوزارة التجارة و الصناعة التقليدية و  
السياحة و مدير التجارة الخارجية كل حسب اختصاصه بتنفيذ هذا  
القرار الذي ينشر في الجريدة الرسمية.

### وزارة التنمية الريفية و البيئة

وفي كل من هذين الميدانين تم تحديد مواد اختبارات الامتحانات و طبيعتها و مدتها و ضوار بها و العلامات الإقصائية لها كما يلي:  
أولا : المجال المهني و التكنولوجي:

| الضارب | المدة    | طبيعة الاختبارات | العلامة الإقصائية |
|--------|----------|------------------|-------------------|
| 7      | 10 ساعات | تطبيقي           | درجة أقل من 5     |
| 2      | 2 ساعتان | كتابي            | درجة أقل من 5     |
| 7      | 10 ساعات | تطبيقي           | درجة أقل من 5     |
| 2      | 2 ساعتان | كتابي            | درجة أقل من 5     |
| 4      | 3 ساعات  | بياني            | درجة أقل من 5     |

- ب - دقة التخطيط و البرهان 30%  
ج - تقديم الاختبار 10%  
الاختبارات 2 - 1 الأعمال التطبيقية في الخشب  
1 - هدف الاختبار : إن هدف الاختبار هو التأكد من قدرات المترشح في الميدان.  
2 - ظروف الامتحان : سيكون بحوزة المترشح - حسب النشاط المطلوب منه - المعدات و الأدوات و الوثائق التقنية اللازمة.  
3 - العمل المطلوب: إن الاختبار عبارة عن إمكانية إدماج الأخشاب  
4 - طرق وضع العلامات: % من العلامة الإجمالية  
أ - تطابق مع المخططات المقدمة 30%  
ب - احترام الأبعاد 40%  
ج - تقديم العمل و جودة الإتمام 20%  
د - منهجية العمل 10%  
اختبارات أ ت 2 - 2 تكنولوجيا الخشب:  
1 - هدف الاختبار : إن هدف الاختبار هو التأكد من قدرات المترشح على الفهم الصحيح للتعليمات المكتوبة و ترجمة الوثائق المعمول بها.  
2 - ظروف الامتحان: سيكون بحوزة المترشح - حسب النشاط المطلوب - الوثائق التقنية اللازمة.  
3 - العمل المطلوب: يجب على المترشح أن يجيب على الأسئلة في وقت محدد.  
4 - طرق وضع العلامات: سوف تكون العلامة الممنوحة للمترشح شح حسب العناصر التقديرية التالية:  
% من العلامة الإجمالية  
أ - صحة و إمكانية الحل التقني المقدم 60%  
ب - دقة التخطيط و البرهان 30%  
ج - تقديم الاختبار 10%  
الاختبارات أ ت 3: التخطيط  
1- هدف الاختبار : إن هدف الاختبار هو التأكد من قدرات المترشح على تنفيذ مصور للآلات طبقا لبرنامج التكوين.  
2 - ظروف الامتحان: سيوفر للمترشح شح العناصر المادية التي تمكن من رسم المصور.  
3 - العمل المطلوب: يمكن الاختبار من مراقبة بعض أو كل المعلومات التالية:  
أ - رسم مستقيمت عمودية و متوازية و منصفات و مضلعات و الأبعاد الحقيقية لمستقيم عن طريق منهجية الدوران و تغيير المستوى.  
ب - إسقاط و نشر و قطع مضلعات و أهرام و مخروطات مستقيمة أو مائلة ذات محاور متوازية مع مستويات الإسقاط أولا.  
ج - وصل قطع مستوية مطلعة مدورة أو مكونة من مستقيمت و منحنيات عادية في مستويات متوازية.  
د - تداخل مضلعات في دوران توجد محاوره في نفس المستوى ضمن مستويات متوازية عمودية أولا.  
4 - شروط وضع العلامات : % من العلامة الإجمالية  
سيعتبر في وضع العلامة:  
أ - صحة المنهجية المتبعة

#### ثانيا: التعليم العام

|                          |    |                         |       |     |
|--------------------------|----|-------------------------|-------|-----|
| أ ع 1 الرياضيات و العلوم | 2  | 2                       | كتابي | صفر |
| أ ع 2 اللغة و التعبير    | 2  | 2                       | كتابي | صفر |
| النجاح                   | 30 | معدل ( أ ع ) أكبر من 10 |       |     |

- المادة 5: يتم في الملحق لهذا المقرر تعريف الاختبارات ( الأهداف، ظروف الامتحان، العمل المطلوب، شروط وضع العلامات )  
المادة 6: إن تعليمات تربوية معدة من طرف إدارة التعليم الفني ستكمل كلما دعت الحاجة - ترتيبات هذا المقرر توضح عند الاقتضاء شروط تطبيقه.  
المادة 7: يبدأ العمل بهذا المقرر اعتبارا من دورة 1997 لشهادة كفاءة التعليم المهني.  
المادة 8: ينشر هذا المقرر في الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية.  
شهادة كفاءة التعليم المهني  
" الحرفية الرفيعة "  
تعريف اختبارات الامتحانات  
اختبارات أ ت 1 - 1 الأعمال التطبيقية للتعيين :  
1 - هدف الاختبار :  
يهدف الاختبار إلى التحقق من المهارات المهنية المستعملة في المهنة.  
2 - ظروف الامتحان :  
سيكون بحوزة المترشح - حسب النشاط المطلوب منه - المعدات و الأدوات و الوثائق التقنية اللازمة.  
3 - العمل المطلوب: يتكون الاختبار من إنجاز مجموعة ملحومة ميكانيكا من الصفائح أو الأنابيب أو القضبان الفولاذية.  
4 - طرق وضع العلامة:  
% من العلامة الإجمالية  
أ - التطابق مع المخططات المقدمة 30%  
ب - احترام الأبعاد 40%  
ج - تقديم العمل و جودة الإتمام 20%  
د - منهجية العمل و جودة الإتمام 10%  
الاختبار أ ت 1 - 2 تكنولوجيا التعدين  
1 - هدف الاختبار : إن هدف الاختبار هو التأكد من قدرات المترشح على الفهم الصحيح للتعليمات المكتوبة و ترجمة الوثائق المعمول بها.  
2 - ظروف الامتحان: سيكون بحوزة المترشح - حسب النشاط المطلوب - الوثائق التقنية اللازمة.  
3 - العمل المطلوب: يجب على المترشح أن يجيب على الأسئلة في وقت محدد.  
4 - طرق وضع العلامات: سوف تكون العلامة الممنوحة للمترشح حسب العناصر التقديرية التالية:  
% من العلامة الإجمالية  
أ - صحة و إمكانية الحل المقدم 60%

- سؤال أو اثنان في النحو واردة في النص  
- تمرين كتابي في التعبير له علاقة بالنص  
4 - شروط وضع العلامات:  
- الفهم 8 نقاط  
- المفردات نقطتان  
- النحو 4 نقاط  
- التعبير الكتابي 6 نقاط.  
مقرر رقم : 0234 صادر بتاريخ 28 إبريل 1997 ينشئ شهادة  
مكافأة التعليم المهني " الآليات الزراعية "  
المادة الأولى: : تطبيقا للمادة 5 من المقرر المحدد للنظام العام  
لشهادة الكفاءة المهنية تم إنشاء شهادة كفاءة التعليم المهني "  
الآليات الزراعية  
إن النظام الخاص للامتحانات و التوقيت الأسبوعي و  
برامج التكوين المؤدية إلى منح الشهادة يتم تحديدها طبقا لأحكام  
المواد التالية:  
العنوان الأول : البرامج و التوقيت الأسبوعي.  
المادة الثانية: إن مواد الدراسة و التوقيت الأسبوعي تم تحديدها  
كما يلي:

| مواد الدراسة                           |              | التوقيت الأسبوعي |
|----------------------------------------|--------------|------------------|
| - المجال التكوين المهني و التكنولوجي   |              |                  |
| الآليات الزراعية:                      | السنة الأولى | السنة الثانية    |
| 1 - الأعمال التطبيقية للآليات الزراعية | 8 ساعات      | 8 ساعات          |
| 2 - تكنولوجيا الآليات                  | 2 ساعتان     | 2 ساعتان         |

- ب - المحركات الحرارية و الكهرباء  
1 - الأعمال التطبيقية للمحركات الحرارية و الكهرباء  
2 - تكنولوجيا الآليات الحرارية و الكهربائية  
ج - التعدين  
أ - الأعمال التطبيقية في التعدين  
ب - تكنولوجيا التعدين  
د - الرسم التقني 4 ساعات  
- التعليم العام 2 ساعتان  
أ - الرياضيات و العلوم 2 ساعتان  
ب - اللغة و التعبير 2 ساعتان  
د - التربية البدنية و الرياضة 2 ساعتان  
(1) يتم تدريس مادة اللغة و التعبير بالعربية إذا كانت لغة التكوين  
الفرنسية و بالفرنسية إذا كانت لغة التكوين العربية.  
المادة 3: إن برنامج الدراسة بالنسبة لمواد الميدان المهني و  
التكنولوجي و برامج الدراسة بالنسبة لمواد الميدان العام قد تم  
تحديدها على الترتيب في الملحق لهذا المقرر.  
العنوان 2: النظام الخاص للامتحانات  
المادة 4: يتم تقييم قدرات المرشحي  
ن لشهادة كفاءة التعليم المهني " الحرفية الريفية " في الميدانين  
التاليين:  
أ - التكوين المهني و التكنولوجي  
ب - التكوين العام  
وفي كل من هذين الميدانين تم تحديد مواد اختبارات الامتحانات و  
طبيعتها و مدتها و ضواربها و العلامات الإقصائية لها كما يلي:  
أولا : المجال المهني و التكنولوجي: الضارب المعدل  
26 أقل من 12  
الاختبارات العلامات الإقصائية  
الضارب المدة طبيعة

- ب - دقة التخطيط و النشر  
ج - جودة البيانات و وضعها  
د - التقديم  
الاختبار أ ت 5: الرسم التقني  
1- هدف الاختبار : يهدف الاختبار إلى التحقق من معلومات المتر  
شح إذ يجب عليه :  
- قراءة رسم إجمالي  
- استخدام رسم تخطيطي وظيفي  
- استخراج إحدى قطع رسم إجمالي  
- وضع ترقيم وظيفي انطلاقا من شرط وظيفي معطى  
2 - ظروف الامتحان: سوف يدعم المتر شح لدراسته بكل أو  
بعض ما يلي:  
- رسم إجمالي  
- قائمة مصطلحات  
- وصف شبه كامل للتشغيل  
- رسم تخطيطي وظيفي - ( اختباري )  
- الترقيم: - شروطه - وضعه  
- الأشكال الجزئية المعطاة للقطعة المراد تحديدها  
3 - العمل المطلوب:  
يتألف الاختبار من ثلاثة أجزاء متميزة:  
1- القراءة : استخراج قطعة ميكانيكية من المجموعة و تمثيلها  
بعده مساقط  
2 - التكنولوجيا التطبيقية: تحديد مكان و نوع الحل التقني في  
حالة معينة  
3 - الترقيم: وضع سلسلة أرقام ، و الترقيم الوظيفي انطلاقا من  
شروط وظيفية مفروضة.  
4 - شروط وضع العلامات:  
- يمكن اعتماد التقييم التالي  
حسب الموضوع % من العلامة الإجمالية  
1 - قراءة الرسم 4 درجات  
2 - التكنولوجيا التطبيقية 12 درجة  
3 - الترقيم الوظيفي 4 درجات  
الاختبار أع 1 : الرياضيات و العلوم  
1 - هدف الاختبار:  
يهدف الاختبار إلى التحقق من قدرة المتر شح على فهم ظاهرة  
فيزيائية متعلقة بالمعلومات التي حصل عليها طيلة تكوينه و  
استخلاص تطبيقات حقيقية مع الحسابات العددية.  
2 - ظروف الامتحان :  
يجرى الاختبار في ساعتين بدون وثائق و يسمح باستخدام  
الحاسبة و الجداول المثلثية.  
3 - العمل المطلوب:  
يطلب من المتر شح تحرير أسئلة قريبة جدا من الدروس و حل  
مسألة أو تمارين  
4 - شروط وضع العلامات:  
حسب الاختبار المقترح يوضع سلم للتصحيح يحدد القيمة النسبية  
المعتمدة لكل جزء.  
الاختبار أع 2: اللغة و التعبير:  
1 - هدف الاختبار:  
يهدف الاختبار إلى التحقق من قدرة المتر شح على إتقان تقنيات  
التعبير شفويا و كتابيا في مجال الفهم و المفردات و النحو .  
2 - ظروف الامتحان: بعد وضع المتر شح في الظروف العادية  
للعمل ، يقدم له نص مرفق بأسئلة تحدد العمل المطلوب إنجازه و  
يجب أن ينجز هذا العمل في الزمن المعطى.  
3 - العمل المطلوب:  
- نص قصير للقراءة و الفهم  
- بعض الأسئلة حول الفهم  
- سؤال أو اثنان في المفردات : كلمات أو عبارات للتعليق أو  
الشرح

|                                                                                                                                                                                                                  |                        |
|------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|------------------------|
| الفحص                                                                                                                                                                                                            | 30%                    |
| قائمة التحكيمات                                                                                                                                                                                                  | 5%                     |
| إعادة التركيب والضبط                                                                                                                                                                                             | 30%                    |
| اختبار أ ت 1 - 2 التكنولوجيا:                                                                                                                                                                                    |                        |
| 1 - الاختبار : يهدف إلى التحقق من قدرات المتر شح على الفهم السليم للتعليمات المكتوبة و تحليل الوثائق المعمول بها في المهنة.                                                                                      |                        |
| 2 - ظروف الامتحان: سيكون بحوزة المتر شح - حسب طبيعة الاختبار - الوثائق التقنية اللازمة                                                                                                                           |                        |
| 3 - العمل المطلوب: يتألف اختبار التكنولوجيا من أسئلة مختلفة تتعلق بالتجهيزات الزراعية و التقنيات الخصوصية للأعمال الداخلية في إطار الآليات الزراعية و تتطلب الأسئلة التفكير و العقلنة و الفهم للوثائق المطروحة . |                        |
| يجب على المتر شح أن يبين قدراته على التفكير على كيفية اتخاذ موقف في الحالات الخاصة المطلوبة.                                                                                                                     |                        |
| 4 - شروط وضع العلامات:                                                                                                                                                                                           | %                      |
| الاجمالية                                                                                                                                                                                                        |                        |
| أ - توصيل المياه                                                                                                                                                                                                 | 50%                    |
| ب - الأدوات الزراعية                                                                                                                                                                                             | 50%                    |
| اختبار أ ت 2 - 1 : أعمال تطبيقية على المحركات الحرارية و الكهربائية                                                                                                                                              |                        |
| 1 - هدف الاختبار : يهدف إلى التحقق من قدرات المتر شح على الفهم السليم للتعليمات المكتوبة و كذلك ترجمة الوثائق المعمول بها في المهنة                                                                              |                        |
| 2 - ظروف الامتحان: سيكون بحوزة المتر شح - حسب النشاط المطلوب - المعدات و الوثائق الفنية اللازمة                                                                                                                  |                        |
| 3 - العمل المطلوب: يجب على المتر شح ملاءمة المعلومات التقنية مع جميع الأوضاع الحقيقية ليتمكن من التخصيص.                                                                                                         |                        |
| يتحتم عليه أن يكون قادرا على استيعاب كافة التعليمات الشفهية و المكتوبة و أن يستعمل المعدات و الأدوات و الوثائق التقنية بمفرده و سيطلب منه :                                                                      |                        |
| أ - تحديد إعطاب في التجهيزات الزراعية بطرق علمية                                                                                                                                                                 |                        |
| ب - تفكيك و تركيب مجموعة                                                                                                                                                                                         |                        |
| ج - تفكيك و تركيب عضو                                                                                                                                                                                            |                        |
| د - تبديل و إصلاح عناصر                                                                                                                                                                                          |                        |
| هـ - تفكيك التغييرات اللازمة لنشاط عنصر                                                                                                                                                                          |                        |
| و - إعلان العمليات اللازمة في الصيانة                                                                                                                                                                            |                        |
| ز - تحديد قائمة التحكيمات                                                                                                                                                                                        |                        |
| 4 - شروط وضع العلامات :                                                                                                                                                                                          |                        |
| الجانب التطبيقي : لا يتدخل الممتحن خلال سير الاختبار إلا بطلب من المتر شح.                                                                                                                                       |                        |
| الجانب الشفهي: تبقى الأسئلة فيه لمبادرة الممتحن                                                                                                                                                                  |                        |
| وضع النقاط                                                                                                                                                                                                       | % من العلامة الإجمالية |
| أ - المحرك                                                                                                                                                                                                       | 25%                    |
| ب - الأشغال الصخ                                                                                                                                                                                                 | 15%                    |
| ج - إقاعة                                                                                                                                                                                                        | 15%                    |
| د - الكهرباء                                                                                                                                                                                                     | 10%                    |
| هـ - نقل الحركة الميكانيكية                                                                                                                                                                                      | 35%                    |
| اختبار أ ت 3 - 1 أعمال تطبيقية في التعدين:                                                                                                                                                                       |                        |
| 1 - هدف الاختبار : يهدف الاختبار إلى تقييم قدرات المتر شح في إنشاء أعمال تتعلق بالتعدين البسيط من أجل إصلاح الأدوات الزراعية و نظم الري.                                                                         |                        |
| 2 - ظروف الامتحان: سيكون بحوزة المتر شح - حسب النشاط المطلوب منه - المعدات و الأدوات و الوثائق التقنية اللازمة.                                                                                                  |                        |
| 3 - العمل المطلوب : يجب على المتر شح أن يلائم معلوماته التقنية مع كافة الأوضاع الحقيقية من أجل تنفيذ الأعمال المطلوبة و يتحتم عليه أن يكون قادرا على استيعاب التعليمات الشفهية و الكتابية، و سيطلب منه:          |                        |

|                                         |    |          |            |
|-----------------------------------------|----|----------|------------|
| ات 1 - 1 الأعمال التطبيقية للآليات      | 7  | 6 ساعات  | تطبيقي     |
| درجة أقل من                             | 5  |          |            |
| ات 1 - 2 التكنولوجيا الآليات            | 2  | 2 ساعتان | كتابي      |
| درجة أقل من                             | 5  |          |            |
| ات 2 - 1 أعمال تطبيقية للمحركات         | 5  | 5س و     | نصف تطبيقي |
| درجة أقل من                             | 5  |          |            |
| الحرارية و الكهرباء                     |    |          |            |
| ات 2 - 2 المحركات الحرارية و الكهربائية | 2  | 2        |            |
| ساعتان كتابي                            | 5  |          |            |
| ات 3 - 1 الأعمال التطبيقية للتعدين      | 4  | 4 ساعات  | تطبيقي     |
| درجة أقل من                             | 5  |          |            |
| ات 3 - 2 تكنولوجيا التعدين              | 4  | 2        |            |
| ساعتان كتابي                            | 5  |          |            |
| ات 4 الرسم التقني                       | 4  | 4 ساعات  | بياني      |
| درجة أقل من                             | 5  |          |            |
| ب- ميدان التعليم العام                  | 2  | 4 ساعات  | كتابي      |
| درجة أقل من                             | 5  |          |            |
| أ ع 1 الرياضيات و العلوم                | 2  | 2        |            |
| ساعتان كتابي                            | 5  |          |            |
| أ ع 2 اللغة و التعبير                   | 2  | 2 ساعتان | كتابي      |
| درجة أقل من                             | 5  |          |            |
| معدل ( ات + ا ع ) اكبر من               | 30 |          |            |

المادة 5: ان تعريف الاختبارات ( الأهداف، ظروف الامتحان، العمل المطلوب، شروط وضع العلامات )  
المادة 6: ان تعليمات تربوية معدة من طرف إدارة التعليم الفني ستكمل كلما دعت الحاجة - ترتيبات هذا المقرر توضح عند الاقتضاء شروط تطبيقه.  
المادة 7: يبدأ العمل بهذا المقرر اعتبارا من دورة 1997 لشهادة كفاءة التعليم المهني.  
المادة 8: ينشر هذا المقرر في الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية.

## ملحق

### شهادة كفاءة التعليم المهني

صيانة الآليات الزراعية و أنظمة الري

الملحق الأول

تحديد اختبارات الامتحان

اختبار أ ت 1 الأعمال التطبيقية للآليات الزراعية:

1 - هدف الاختبار :

يهدف الاختبار إلى التحقق من المهارات المهنية للمتر شح و مختلف نشاطاته في صيانة الآليات الزراعية و أنظمة الري

2 - ظروف الامتحان : سيكون بحوزة المتر شح - حسب النشاط المطلوب منه - المعدات و الأدوات و الوثائق التقنية اللازمة.

3 - العمل المطلوب: يجب على المتر شح ملاءمة المعلومات التقنية مع جميع الأوضاع الحقيقية ليتمكن من التشخيص.

يتحتم عليه أن يكون قادرا على استيعاب كافة التعليمات الشفهية و المكتوبة و أن يستعمل المعدات و الأدوات و الوثائق التقنية اللازمة بمفرده و سيطلب منه:

أ- تحديد أعطاب في التجهيزات الزراعية بطرق علمية

ب - تعيين الأجزاء مع التأكد من التفكيك و التركيب و الضبط.

ج - القيام بالصيانة المستمرة و إصلاح المجموعات الميكانيكية و المائية و خصوصا في حالة الحصادات .

4 - شروط وضع النقاط:

الجانب التطبيقي: ل يتدخل الممتحن خلال سير الاختبار إلا بطلب من المتر شح

الجانب الشفهي: تبقى الأسئلة فيه لمبادرة الممتحن

وضع النقاط: % من العلامة الاجتماعية

التشخيص 20%

التفكيك 15%

4 - شروط وضع العلامات:  
حسب الاختبار المقترح يوضع سلم للتصحيح يحدد القيمة النسبية المعتمدة لكل جزء.  
الاختبار أع 2 : اللغة و التعبير :

يهدف الاختبار إلى التحقيق من قدرة المترشح على إتقان تقنيات التعبير شفهيًا و كتابيًا في مجال الفهم و المفردات و النحو.  
2 - ظروف الامتحان : بعد وضع المترشح في الظروف العادية للعمل، يقدم له نص مرفق بأسئلة تحدد العمل المطلوب إنجاز و يجب أن ينجز هذا العمل في الزمن المعطى.

3 - العمل المطلوب:  
- نص قصير للقراءة و الفهم  
- بعض الأسئلة حول الفهم  
- سؤال أو اثنان في المفردات : كلمات أو عبارات للتعليل أو الشرح  
- سؤال أو اثنان في النحو واردة في النص  
- تمرين كتابي في التعبير له علاقة بالنص  
4 - شروط وضع العلامات:  
- الفهم 8 نقاط  
- المفردات نقطتان  
- النحو 4 نقاط  
- التعبير الكتابي 6 نقاط

### وزارة الوظيفة العمومية و الشغل و الشباب و الرياضة

نصوص مختلفة

مقرر رقم : 0124 صادر بتاريخ 27 مارس 1997 يقضي بتعيين و ترسيم أستاذ للتعليم العالي.  
المادة الأولى . - يعين ويرسم السيد سيد عبد الله ولد المحبوب، أستاذ للتعليم العالي المستوى 2 الرتبة الخامسة ع ق 1300 منذ فاتح يناير 1995، أستاذًا للتعليم العالي المستوى 3 الرتبة الثالثة ع ق 1300 بدون أقدمية 11 أفية وذلك اعتبارًا من 96/7/25.  
المادة 2 \_ ينشر هذا المقرر في الجريدة الرسمية

مقرر رقم : 0126 صادر بتاريخ 29 مارس 1997 يقضي بتسوية الوضعية الإدارية لموظف.

المادة الأولى . \_ تلغى ترتيبات المقرر رقم 298 بتاريخ 15/90/4 المتضمن فصل بعض الموظفين وذلك فيما يتعلق بالسيد البير ولد الحر مراقب شغل وذلك اعتبارًا من 89/10/21.  
المادة 2 . \_ يستفيد المعني من إجازة مرضية وذلك اعتبارًا من 89..9/2 لتنتهي يوم 90/4/20.

المادة 3 . \_ ينشر هذا المقرر في الجريدة الرسمية.

قرار رقم : 0128 صادر بتاريخ 30 مارس 1997 يقضي بتعيين و ترسيم مهندس في الاقتصاد الريفي.

المادة الأولى: يعين و يرسم السيد صار مام صيدو مرشد في الاقتصاد الريفي الدرجة الثانية الرتبة السادسة ( العلامة القياسية 690 ) منذ 1993/11/3، الحاصل على شهادة مهندس في علوم التقنيات من المعهد المتكامل التقني في كاتبوفو بمالي، مهندسًا في الاقتصاد الريفي الدرجة الثانية الرتبة الأولى \_ العلامة القياسية 810 ) و ذلك اعتبارًا من 1993/7/13 و بدون أقدمية إضافية.  
المادة الثانية: ينشر هذا المقرر في الجريدة الرسمية.

مقرر رقم : 0132 صادر بتاريخ 03 إبريل 1997 يقضي بتعيين المستشارين الإستحقاقيين و نوابهم لدى محاكم الشغل.

أ - إعداد أشغال تعدين بسيط  
- قضبان مجنبة ( من الفولاذ الشائع )  
- صفائح ( من الفولاذ الشائع )  
ب - إنشاء قطع بسيطة:  
- بالتسوية

- باستصناع على دالة أو أدوات  
4 - شروط وضع العلامات:  
الجانب التطبيقي: لا يتدخل الممتحن خلال سير الاختبار إلا بطلب من المترشح.

الجانب الشفهي: تبقى الأسئلة فيه لمبادرة الممتحن  
وضع النقاط  
إعداد أشغال تعدين بسيط 20%

أ - الملانمة مع المخطط المطروح  
ب - احترام الأبعاد  
ج - كيفية اللحام  
2 - إنشاء قطع بسيطة بواسطة الآلات - الأدوات 40%  
اختبار أ ت 3 - 2 التكنولوجيا:

1 - هدف الاختبار : إن هدف الاختبار هو التأكد من قدرات المترشح على الفهم الصحيح للتعليمات المكتوبة و ترجمة الوثائق المعمول بها في المهنة  
2 - ظروف الامتحان: سيكون بحوزة المترشح - حسب طبيعة الاختبار الوثائق الفنية اللازمة.  
3 - العمل المطلوب: يجب على المترشح أن يجيب على الأسئلة في وقت محدد.

4 - طرق وضع العلامات:  
يرتكز وضع الدرجات على المعايير التالية:

1 - صحة و إمكانية الحل الفني المقدم  
2- دقة المخطط و البرهان  
3 - تقديم الاختبار  
الاختبار أ ت 5 : الرسم التقني:

1 - هدف الاختبار : إن هدف الاختبار هو التأكد من قدرات المترشح إذ يجب عليه:

- قراءة رسم إجمالي  
- استخدام رسم تخطيطي وظيفي  
- استخراج إحدى قطع رسم إجمالي  
- وضع و ترقيم وظيفي انطلاقًا من شرط وظيفي معطى  
2 - ظروف الامتحان:

سوف يدعم المترشح لدراسته بكل أو بعض ما يلي:  
- رسم إجمالي  
- قائمة مصطلحات

- وصف شبه كامل للتشغيل  
- رسم تخطيطي وظيفي - ( اختبائي )  
الترقيم - شروطه و وضعه

- الأشكال الجزئية المعطاة للقطعة المراد تحديدها  
3 - العمل المطلوب:

يتألف الاختبار من ثلاثة أجزاء متميزة  
1 - القراءة : استخراج قطعة ميكانيكية من المجموعة و تمثيلها بعدة مساقط

الاختبار أع 1: الرياضيات و العلوم  
1 - هدف الاختبار : إن هدف الاختبار هو التأكد من قدرات المترشح على فهم ظاهرة فيزيائية متعلقة بالمعلومات التي حصل عليها طيلة تكوينه و استخلاص تطبيقات حقيقية مع الحسابات العددية.

2 - ظروف الامتحان:  
يجرى الاختبار في ساعتين بدون و تائق و يسمح باستعمال الحاسبة و الجداول المثلثية.

3 - العمل المطلوب:  
يطلب من المترشح شرح تحرير أسئلة قريبة جدا من الدروس و حل مسألة أو تمارين

يقراً : أستاذ متدرب في التعليم العالي مستوى 1 رتبة ثامنة (العلامة القياسية 1360  
\_ محمد فال بن الشيخ أستاذ تعليم ثانوي رتبة ثامنة (العلامة القياسية 1350 منذ 94/1/1  
والباقى بدون تغيير  
المادة 2 . \_ ينشر هذا المقرر في الجريدة الرسمية

مقرر رقم : 0135 صادر بتاريخ 05 إبريل 1997 يقضي بتعيين و ترسيم دكتور في الطب  
المادة الأولى . \_ يعين ويرسم السيد احمد ولد سيد احمد ولد عيده، دكتور من سلك مساعي الدولة بوزارة الصحة والشؤون الاجتماعية منذ 93/09/19، الحاصل على شهادة دكتور في الطب من المعهد الدولي للطب في ستافروبول (الاتحاد السوفيتي) سابقاً، دكتوراً في الطب الدرجة الثانية الرتبة الأولى (العلامة القياسية 900) وذلك اعتباراً من نفس التاريخ وبدون أقدمية إضافية.  
المادة 2 . \_ ينشر هذا المقرر في الجريدة الرسمية.

مقرر رقم : 0141 صادر بتاريخ 08 إبريل 1997 يقضي بتسوية الوضعية الإدارية لموظف.

المادة الأولى . \_ تلغى ترتيبات المقرر رقم 389 بتاريخ 95/11/9 المتعلق بوفاة موظف وذلك في ما يتعلق بالسيد باما مادو لامين مرشد في اشغال الاقتصاد الريفي الدرجة الثانية الرتبة الأولى ع ق 480 منذ 78/6/16

المادة 2 . \_ يعين ويرسم السيد با مامادو لامين مرشد في الاقتصاد الريفي الدرجة الثانية الرتبة الأولى ع ق 480 منذ 78/6/6 الحاصل على شهادة متخصص في الزراعة للمناطق الصحراوية من معهد تكوين الزراعي والريفي للمناطق الصحراوية في منبلي وشهادة الدراسات الزراعية للمناطق الصحراوية من المركز الوطني للدراسات الزراعية في منبلي بفرنسا ومهندسا في اشغال الاقتصاد الريفي الدرجة الثانية الرتبة الأولى ع ق 620 وذلك اعتباراً من 84/9/29 وبدون أقدمية إضافية

المادة الثانية . \_ يلاحظ التقدم التلقائي للمعني إلى مهندس في اشغال الاقتصاد الريفي الدرجة 2 الرتبة 2 ع ق 670 ابتداء من 86/9/29 ثم إلى الدرجة 2 رتبة 3 ع ق 740 ابتداء من 88/9/29

تم إلى : درجة 2 رتبة 3 علامة قياسية 740 ابتداء من 88/9/29  
درجة 2 رتبة 4 علامة قياسية 780 ابتداء من 90/9/29  
درجة 2 رتبة 5 علامة قياسية 830 ابتداء من 92/9/29  
درجة 2 رتبة 6 علامة قياسية 870 ابتداء من 94/9/29  
المادة 4 . \_ تم التأكد اعتباراً من 95/6/26 من انتهاء خدمات المرحوم با مامادو لامين مهندس في الاقتصاد الريفي الدرجة الثانية الرتبة السادسة علامة قياسية 870 منذ 94/9/29 الذي كان يخدم سابقاً بوزارة التنمية الريفية والبيئة.  
المادة 5 . \_ ينشر هذا المقرر في الجريدة الرسمية.

مقرر رقم : 0142 صادر بتاريخ 08 إبريل 1997 يقضي بتسوية الوضعية الإدارية لموظفة

المادة الأولى : تعاد إلى سلكها الأصلي ابتداء من فاتح إبريل 1992 السيدة نني با كاتبة إدارة عامة من الدرجة الثانية إلى الرتبة الثانية ( العلامة القياسية 300 ) منذ 89/06/21 صاحبة الرقم الاستدلالي 26012 بعد أن كانت في حالة استبعاد.  
المادة 2 : ينشر هذا المقرر في الجريدة الرسمية.

### وزارة الثقافة و التوجيه الإسلامي

نصوص مختلفة

المادة الأولى: يعين الأشخاص التالية أسمائهم ممثلين لأرباب العمل

لدى محكمة الشغل في انواذيب  
الإستحقاقيان: المدير العام للميناء المستقل بانواذيب  
المدير العام لشركة ساما  
النانابان: المدير العام لشركة اغماكو  
السيد/ أنداي عمر من شركة اسنيم

لدى محكمة الشغل في انواكشوط

الإستحقاقيان: السيد/ مدني السباعي  
السيد أدبالو علي

النانابان: السيد/ أحمد سالم ولد فال خيرى

السيد إسماعيل ولد محمد اجفغ

لدى محكمة الشغل بأطار

الإستحقاقيان : السيد محمد عبد الرحمن بن عمر

السيد محمد ولد الطالب

النانابان : السيد محمد ولد خيرو

السيد بوي أحمد ول الشريف المختار

لدى الجلسات الخارجية بازويرات

الإستحقاقيان : السيد الشيخ ولد اخليل

السيد محمد الحسن ولد أنهاه

النانابان : السيد يربان ولد سيد أحمد

السيد محمد المصطفى ولد عبد الدائم

المادة 2 ، \_ يعين الأشخاص التالي أسمائهم

مستشارين ممثلين للعمال.

لدى محكمة الشغل بنواكشوط

الإستحقاقيان : السيد سيدي ولد محمد فال

السيد محمد ولد الشيخ

النانابان : صمب دكو

محمد عيين ولد محمد الهادي

لدى محكمة الشغل بنواذيبو

الإستحقاقيان : السيد احمدو ولد ميصارات

السيد امبارت نواسمان

النانابان : السيد حبيب ولد بل

لدى محكمة الشغل بأطار

الإستحقاقى : السيد محمد ولد امحمد

الناناب : الداه ولد اعلاوبوب

لدى الجلسات الخارجية بازويرات

الإستحقاقيان : السيد مالك ولد امبارك

السيد ولد ببوط

النانابان : السيد عمر ولد بيروك

إبراهيم ولد اعلي

المادة 3 . \_ تلغى كافة الترتيبات السابقة المخالفة لهذا

المقرر وخاصة للمقرر رقم 084 \_ و و ع ش ش ر / م ش

الصادر بتاريخ 11 مارس 1996.

المادة 4 . \_ يبدأ العمل بهذا المقرر من تاريخ توقيعه ونشر في الجريدة الرسمية.

مقرر رقم : 0134 صادر بتاريخ 05 إبريل 1997 يقضي بتصحيح وضعية موظف .

المادة الأولى . \_ تصحيح ترتيبات المقرر رقم 134 بتاريخ 16/4/21 المتعلق بتعيين بعض أساتذة التعليم العالي وذلك فيما يتعلق بالسيد محمد فال بن الشيخ وحسب البيانات التالية :

بدلاً من : أستاذ في التعليم العالي المستوى 1

وثبة سابقة (العلامة القياسية 1310

محمد فال بن الشيخ أستاذ تعليم ثانوي رتبة سابعة (العلامة

القياسية 1270 منذ 91/7/17

مقرر رقم : 0125 صادر بتاريخ 27 مارس 1997 يتضمن تعيين رئيس وأعضاء المجلس العلمي بالمعهد الموريتاني للبحث العلمي.

المادة الأولى . - يعين رئيس وأعضاء المجلس العلمي للمعهد الموريتاني للبحث العلمي على النحو التالي :

الرئيس :

\_\_ مولاي سعيد ولد يداتي / مدير المعهد الموريتاني للبحث العلمي.

الأعضاء :

\_\_ صالح ولد مولاي احمد / مستشار بوزارة التهذيب الوطني.

\_\_ جلو إبراهيم / عميد كلية الآداب والعلوم الإنسانية

محمد المحجوب ولد بيه / مدير الثقافة

\_\_ محمد محمود ولد مولود / مدير المكتبة الوطنية

\_\_ الناجي ولد محمد محمود / مدير الوثائق الوطنية

محمد ولد سيديا / مدير المدرسة العليا لتكوين الأساتذة

اسلم ولد سيد المصطفى / مدير المعهد العالي للدراسات والبحوث الإسلامية

ازيد بيه ولد محمد محمود رئيس قسم الدراسات التاريخية بالمعهد الموريتاني للبحث العلمي

السالك ولد المصطفى / رئيس قسم التقاليد المروية والسير المكتوبة

محمد فال ولد عبد الرحمن / رئيس مصلحة المتحف الوطني بالمعهد الموريتاني للبحث العلمي

محمد المصطفى ولد الندي / رئيس قسم الدراسات الإسلامية بالمعهد

أمنة بنت تكدي / رئيسة قسم النشر بالمعهد الموريتاني للبحث العلمي

أحمد ولد محمد يحيى / رئيس قسم المخطوطات بالمعهد الموريتاني للبحث العلمي

المادة 3 . - يكلف مدير المعهد الموريتاني للبحث العلمي بتنفيذ هذا المقرر الذي ينشر في الجريدة الرسمية.

### III - إشارات

### VI - إعلانات

#### اعلان رسم حدود

يقام في 1997/03/31 على تمام الساعة 10 و 30 دقيقة برسم حدود حضوري للعقار الواقع في بوحديدة في قطعة أرض مبنية تقدر مساحتها ب 900 م<sup>2</sup> تعرف القسيمة تحت رقم : 14 ويحدها من الشمال القسيمة رقم: 15 ومن الشرق طريق ومن الجنوب القسيمة رقم: 12 ومن الغرب القسيمة رقم: 13 قد طلب تسجيلها السيدة / سميرة بنت الحسن تبعا للطلب رقم: 710 بتاريخ 96/12/7 .

يدعى كافة الاشخاص الذين يهمهم الامر الى حضور رسم الحدود هذا وارسال ممثلين عنهم يتمتعون بانابة صحيحة حافظ الملكية

ديوب عبدول همت

#### اعلان رسم حدود

يقام في 1997/03/31 على تمام الساعة 10 تماما برسم حدود حضوري للعقار الواقع في بوحديد في

يدعى كافة الاشخاص الذين يهمهم الامر الى حضور رسم الحدود هذا وارسال ممثلين عنهم يتمتعون بانابة صحيحة

حافظ الملكية

ديوب عبدول همت

#### اعلان رسم حدود

يقام في 1997/04/15 على تمام الساعة 10 و 30 دقيقة برسم حدود حضوري للعقار الواقع في عرفات في قطعة أرض مبنية تقدر مساحتها ب 103 و 60 سننتيار تعرف القسيمة تحت رقم : 2147 و 2149 من الحي 5 ويحدها من الشمال طريق ومن الجنوب القسيمة رقم 2148 و 2150 ومن الشرق القسيمة طريق ومن الغرب القسيمة 2145 قد طلب تسجيلها السيدة / اعبيدي حسين ولد اعبيدي تبعا للطلب رقم: 701 بتاريخ 1997/12/02.

يدعى كافة الاشخاص الذين يهمهم الامر الى حضور رسم الحدود هذا وارسال ممثلين عنهم يتمتعون بانابة صحيحة

حافظ الملكية

ديوب عبدول همت

#### اعلان رسم حدود

يقام في 1997/03/15 على تمام الساعة 10 و 30 دقيقة برسم حدود حضوري للعقار الواقع في عرفات في قطعة أرض مبنية تقدر مساحتها ب 101 و 20 سننتيار تعرف القسيمة تحت رقم : 296 ويحدها من الشمال القسيمة رقم: 295 و 293 ومن الجنوب طريق ومن الشرق القسيمة 294 ومن الغرب القسيمة رقم: 298 قد طلب تسجيلها السيد / محمد ولد عبد الله تبعا للطلب رقم: 686 بتاريخ 96/12/08 .

يدعى كافة الاشخاص الذين يهمهم الامر الى حضور رسم الحدود هذا وارسال ممثلين عنهم يتمتعون بانابة صحيحة

حافظ الملكية

ديوب عبدول همت

#### اعلان رسم حدود

يقام في 1997/04/15 على تمام الساعة 10 و 30 دقيقة برسم حدود حضوري للعقار الواقع في تيارت في

قطعة أرض مبنية تقدر مساحتها ب 01 آ و 20 سنتييار تعرف  
القسيمة تحت رقم : 738 ويحدها من الشمال القسيمة  
رقم: 739 ومن الجنوب طريق ومن الشرق طريق ومن  
الغرب القسيمة رقم: 740 قد طلب تسجيلها السيد / محمد  
الأمين ولد محمد الشيخ تبعا للطلب رقم: 719 بتاريخ  
96/12/31 .

يدعى كافة الاشخاص الذين يهمهم الامر الى حضور رسم  
الحدود هذا وارسال ممثلين عنهم يتمتعون بانابة صحيحة  
حافظ الملكية

ديوب عبدول همت

اشعار بطلب تسجيل بالسجل العقاري

تبعا للطلب الشرعي رقم : 715 المقدم بتاريخ  
1996/12/28 طلب السيدة / عيش السالمة بنت ملاي  
إدريس المقيمة في انواكشوط تسجيلا بالسجل العقاري في  
دائرة اترارزة لمبنى حضري مشيد تقدر مساحته ب 2 آر و  
39 سنتييار واقعة في لكصر وتعرف هذه القسيمة باسم  
القسيمة 102 وتحدها من الشمال شارع الشيخ المهدي  
ومن الشرق شارع خادجة سيند جاوارا ومن الجنوب شارع  
الشيخ سعد بوه ومن الغرب طريق

كما يصرح بان المبنى ملك له بمقتضى

ويحق لجميع الاشخاص المعنيين الطعن في هذا التجيل بين  
يدي الحافظ الموقع ادناه وذلك في اجل ثلاثة اشهر اعتبارا  
من الصاق هذا الاشعار على الجدران وهو ما سيتم في  
اقرب وقت ممكن بالقاعة العمومية للمحكمة الابتدائية  
بنواكشوط.

حافظ الملكية العقارية

ديوب عبدول همت

اشعار بطلب تسجيل بالسجل العقاري

تبعا للطلب الشرعي رقم : 717 المقدم بتاريخ  
1996/12/28 طلب السيد / سيد أحمد ولد لكبار المقيم في  
انواكشوط تسجيلا بالسجل العقاري في دائرة اترارزة لمبنى  
حضري مشيد تقدر مساحته ب 1 آر و 25 سنتييار واقعة في  
لكصر وتعرف هذه القسيمة باسم القسيمة 110

كما يصرح بان المبنى ملك له بمقتضى

ويحق لجميع الاشخاص المعنيين الطعن في هذا التجيل بين  
يدي الحافظ الموقع ادناه وذلك في اجل ثلاثة اشهر اعتبارا  
من الصاق هذا الاشعار على الجدران وهو ما سيتم في  
اقرب وقت ممكن بالقاعة العمومية للمحكمة الابتدائية  
بنواكشوط.

حافظ الملكية العقارية

ديوب عبدول همت

اشعار بطلب تسجيل بالسجل العقاري

تبعا للطلب الشرعي رقم : 716 المقدم بتاريخ  
1996/12/28 طلب السيد / سيد أحمد ولد لكبار المقيم في  
انواكشوط تسجيلا بالسجل العقاري في دائرة اترارزة لمبنى  
حضري مشيد تقدر مساحته ب 1 آر و 25 سنتييار واقعة في  
لكصر وتعرف هذه القسيمة باسم القسيمة 110

كما يصرح بان المبنى ملك له بمقتضى

ويحق لجميع الاشخاص المعنيين الطعن في هذا التجيل بين  
يدي الحافظ الموقع ادناه وذلك في اجل ثلاثة اشهر اعتبارا  
من الصاق هذا الاشعار على الجدران وهو ما سيتم في  
اقرب وقت ممكن بالقاعة العمومية للمحكمة الابتدائية  
بنواكشوط.

حافظ الملكية العقارية

ديوب عبدول همت

اشعار بطلب تسجيل بالسجل العقاري

تبعا للطلب الشرعي رقم : 736 المقدم بتاريخ  
1997/02/22 طلب السيد / خطري ولد الطالب اعل المقيم  
في انواكشوط تسجيلا بالسجل العقاري في دائرة اترارزة  
لمبنى حضري مشيد تقدر مساحته ب 1 آر و 80 سنتييار  
واقعة في انواكشوط وتعرف هذه القسيمة باسم القسيمة  
130 وتحدها من الشمال القسيمة 132 ومن الشرق  
القسيمة 129 و 131 ومن الجنوب طريق الأمل ومن  
الغرب طريق

كما يصرح بان المبنى ملك له بمقتضى

ويحق لجميع الاشخاص المعنيين الطعن في هذا التجيل بين  
يدي الحافظ الموقع ادناه وذلك في اجل ثلاثة اشهر اعتبارا  
من الصاق هذا الاشعار على الجدران وهو ما سيتم في  
اقرب وقت ممكن بالقاعة العمومية للمحكمة الابتدائية  
بنواكشوط.

حافظ الملكية العقارية

ديوب عبدول همت

اشعار بطلب تسجيل بالسجل العقاري

تبعا للطلب الشرعي رقم : 286 المقدم بتاريخ  
1992/05/10 طلب السيد / آمادو بسير فال تسجيلا بالسجل  
العقاري في دائرة اترارزة لمبنى حضري مشيد تقدر  
مساحته ب 2 آر و 62 سنتييار واقعة في توجنين وتعرف هذه  
القسيمة باسم القسيمة 58 وتحدها من الشمال فساحة

## اعلان ضياع

يرفع الى علم الجمهور ضياع نسخة من السند العقاري  
رقم 423، للقسيمة 18 أ و 18 ب الموجودة في انواكشوط  
باسم السيد / آمادو دياخاتي المولود سنة 1937 بودور  
لأبيه بادارا دياخاتي و لأمه خادي تامبيرو عبد الرحمن ولد

داهي

كاتب الضياع

محمد ولد بوديد

## اعلان ضياع

يرفع الى علم الجمهور ضياع نسخة من السند العقاري رقم  
3144، دائرة اترارزة باسم السيد / كان آمادو تيجاني  
المولود سنة 1942 بدار البركة ( بوكي ) انواكشوط بتاريخ

1997/05/12

كاتب الضياع

محمد ولد بوديد

عمومية ومن الشرق فمساحة عمومية ومن الجنوب طريق  
ومن الغرب فمساحة عمومية  
كما يصرح بان المبنى ملك له بمقتضى  
ويحق لجميع الاشخاص المعنيين الطعن في هذا التجيل بين  
يدي الحافظ الموقع ادناه وذلك في اجل ثلاثة اشهر اعتبارا  
من الصاق هذا الاشعار على الجدران وهو ما سيتم في  
اقرب وقت ممكن بالقاعة العمومية للمحكمة الابتدائية  
بنواكشوط.

حافظ الملكية العقارية

ديوب عبدول همت

## اعلان ضياع

يرفع الى علم الجمهور ضياع نسخة من السند العقاري  
رقم 236، برأس الكلب للقسيمة 22 بمساحة تقدر ب: 04 أ و  
80 سنتييار باسم السيد: أحمد بابا ولد بود

كاتب الضياع

محمد ولد بوديد

|                                       |                                                                                                          |                                                 |
|---------------------------------------|----------------------------------------------------------------------------------------------------------|-------------------------------------------------|
| إعلانات وإشعارات مختلفة               | نشرة نصف شهرية<br>تصدر يومي 15 و<br>30 من كل شهر                                                         | الاشتراكات وشراء الأعداد                        |
| تقدم الإعلانات لمصلحة الجريدة الرسمية | للإشتراكات وشراء الأعداد،<br>الرجاء الاتصال بمديرية نشر الجرائد الرسمية<br>ص ب 188 ، نواكشوط - موريتانيا | الاشتراكات العادية<br>اشتراك مباشر : 4000 أوقية |

|                                                                                            |                                                                                                     |                                                                                                                  |
|--------------------------------------------------------------------------------------------|-----------------------------------------------------------------------------------------------------|------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|
| <p>-----</p> <p>.</p> <p>لا تتحمل الإدارة أية مسؤولية في ما يتعلق بمضمون<br/>الإعلانات</p> | <p>تتم الشراءات وجوبا عينا أو عن طريق صك أو تحويل مصرفي.<br/>رقم الحساب البريدي 391<br/>نواكشوط</p> | <p>الدول المغربية : 4000 أوقية<br/>الدول الخارجية : 5000 أوقية<br/>شراء الأعداد :<br/>ثمن النسخة : 200 أوقية</p> |
| <p><b>نشر المديرية العامة للتشريع والترجمة والنشر</b><br/><b>الوزارة الأولى</b></p>        |                                                                                                     |                                                                                                                  |